



## كلية الطب / جامعة بابل

سياسة الكلية في قبول الطلبة والنقل والاستضافة والمقاصة والعقوبات الانضباطية

#### المقدمة

ان قبول الطلبة في الكليات والمعاهد العراقية هو مركزياً حيث يجري توزيع الطلبة من قبل وزارة التعليم العالي والبحث العلمي / دائرة القبول المركزي اعتمادا على معدلات الطلبة في امتحان البكالوريا في المرحلة الثانوية وفق اختياراتهم في الانسيابية التي يتم ملؤها من قبل الطلبة.

## سياسة الكلية

" الكلية تلتزم بالتعليمات الصادرة من وزارة التعليم العالي والبحث العلمي والتي يتم تحديثها سنويا وذلك عن طريق تطبيق ما ورد في دليل اجراءات شؤون الطلبة وضوابط القبول وشروطه "

" سياسة الكلية في خطة قبول الطلبة هو قبول اعداد طلبة تتناسب مع الطاقة الاستيعابية للكلية "

تراعي الكلية ضمن هذه السياسة حاجة سوق العمل ( وزارة الصحة ) وغيرها في تحديد خطة القبول ومراقبتها الدورية.

تسعى الكلية على تحديث سياسة القبول اعتمادا على رسالة الكلية والمنهاج الدراسي والمخرجات التعليمية المرجوة وذلك لتخريج أطباء مستوفين للمعايير الأكاديمية الوطنية وإعدادهم للعمل في العراق وأماكن أخرى.

" خطة القبول لكلية الطب للعام الدراسي ٢٠٢٣-٢٠٢٤ هو ١٢٠ طالب نفقة عامة و ٦٠ طالب تعليم خاص صباحي "

"يتم مقابلة الطلبة المقبولين مركزيا من قبل لجنة يتم تشكيلها في الكلية سنويا ويعد ذلك من شروط قبول الطلبة في الكلية "

" يعمل مجلس الكلية على تحديث سياسة الكلية في القبول وخطة القبول والانتقال واستضافة الطلبة سنويا وحسب الطاقة الاستيعابية للكلية"

" الكلية تسعى الى اتخاذ كافة الإجراءات اللازمة لاستيعاب الأعداد المتزايدة لقبول الطلبة من القبول المركزي سنويا وذلك من خلال زيادة عدد القاعات والمختبرات العملية ومختبرات المهارات والمستشفيات التعليمية و دور الرعاية الصحية الأولية وزيادة عدد التدريسيين في اختصاصات التشريح والطب العدلي و طب المجتمع والأدوية والجراحة العامة وجراحة الصدر والقلب والأوعية الدموية وجراحة الأعصاب والتخدير والطب الباطني والنسائية والتوليد والأطفال "

" الكلية تعمل على الاستعانة بكوادر دائرة صحة بابل / وزارة الصحة من الأطباء الاختصاص في مختلف الاختصاصات للمساهمة في تدريب الطلبة سريرياً ويتم ذلك بالتنسيق مع الإدارة العامة في الدائرة خلال الاجتماعات الدورية لمجالس المستشفيات التعليمية والتي يكون فيها مدير عام الدائرة رئيسا للمجلس وعميد الكلية نائبا لرئيس المجلس بالإضافة إلى رؤوساء الفروع السريرية الذين يكونون ممثلين في المجلس "

تعمل الكلية على تمثيل الطلبة في البرنامج التعليمي حيث ان ممثل الطلبة هو عضو في مجلس الكلية اضافة الى تمثيل الطلبة في مختلف لجان الكلية المهمة مثل لجنة المناهج ولجنة المراقبة والتقييم ولجنة الاعتماد الاكاديمي التخصصي ولجنة استقبال الطلبة ولجنة النادي الطلابي وغيرها.

## الاجراءات

#### الشروط العامة للقبول

يشترط في الطالب الذي يتقدم للقبول في كلية الطب/ جامعة بابل مايلي:

- 1. أن يكون عراقي الجنسية
- حائزا على شهادة الدراسة الإعدادية العراقية معززة بتصديق من المديرية العامة للتربية في المحافظة أو على شهادة تعادلها.
  - 3. أن يكون الطالب من مواليد ١٩٩8 صعودا.
  - 4. أن يكون ناجح في الفحص الطبي على وفق الشروط الخاصة بالدراسة
- 5. أن يكون متفرّغ للدراسة ولا يجوّز الجمع بين الوظيفة والدراسة (في الوقت ذاته) كما لا يجوز الجمع بين دراستين أيضا وفي حالة ثبوت خلاف ذلك يكتب إلى الوزارة لإلغاء قبوله.
- 6. أن يكون من خريجي السنة الدراسية الحالية أو السنة الدراسية السابقة من غير المقبولين قبول مركزيا في أي كلية أو معهد ويتم قبولهم على على وفق الحدود الدنيا لسنة تخرجهم.
- 7. يحق للطلبة الوافدين للسنة الدراسية (2022-2023) التقديم عن طريق البوابة الالكترونية الخاصة بدائرة الدراسات والتخطيط والمتابعة من خلال الاستمارة الالكترونية الخاصة بهم ويتم اعتماد التقديم الالكتروني بعد جلب شهادة معادلة موقته من وزارة التربية مديرية التعادل والشهادات.
- 8. بالنسبة إلى الطلبة غير العراقيين الحاصلين على شهادة الإعدادية العراقية والمقبولين مركزيا يتم إبلاغهم خطيا بمراجعة قسم القبول المركزي شعبة الوافدين لبيان إعفاء هم او مطالبتهم بالأجور الدراسية بالعملة الأجنبية بحسب الضوابط والتعليمات.
- 9. يكون ترشيح الطلبة للقبول في كلية الطب بموجب نظام القبول المركزي المنفذ الكترونيا حسب الأسس الآتية:
- يقبل الطالب على وفق الاختيارات المثبتة في استمارة التقديم عن طريق البوابة الإلكترونية في دائرة الدراسات والتخطيط والمتابعة وعلى أساس المنافسة في المجموع.
- يتوجب على الطلبة أن يكونوا من خريجي الفرع العلمي الاحيائي و عليه أن يقوم بملئ 50 اختيارا في الاستمارة الالكترونية على أن لا يقل عدد المعاهد عن ١٠.
- ان تقديم الطالب لاستمارة القبول غير ملزم بقبوله وفق الاختيارات المقدمة من قبلها بصورة نهائيه اذ ان قبوله يعتمد على تنافسه مع بقية الطلبة على وفق الأسس المعمول بها .
- لاغراض المفاضلة في القبول تحتسب نسبة ٨% من درجة اللغات الأجنبية المضافة وتضاف إلى مجموع الطالب كما تحتسب درجة إضافية على المعدل لخرجي الدور الأول عدا الطلبة المشمولين بنظام المحاولات.
  - لا يعمل بمبدأ المفاضلة الا في حالة المنافسة على المقاعد الاخيرة في خطة القبول المعتمدة.

#### ضوابط التقديم لذوي الشهداء المشمولين بقانون ٥٧ لسنة ٢٠١٥ و ٢ لسنة ٢٠١٦ وتعديلاته القانون (٢) لسنة ٢٠٢٠

الفئات المشمولة بهذه الضوابط هم كل من:

أ. ذوي شهداء ضحايا جرائم حزب البعث المنحل

ب. ذوى شهداء الحشد الشعبي

ج. ذوي ضحايا العمليات الحربية والأخطاء العسكرية والعمليات الارهابية والجرحى المشمولين بقانون ٥٧ لسنة ٢٠١٥

يكون التقديم والقبول للفئات المذكورة أعلاه بنسبة ١٠ % من خطة القبول لكل فئة ويكون التنافس على المقاعد لكل فئة على حده.

يتنافس الطلبة للقبول في كلية الطب بفارق معدل 5 درجات او اقل من الحد الأدنى للقبول في هذه الكليات ضمن القبول المركزي للسنة الدراسية 2022-2023 على ان لا يقل معدل الطالب عن ٩٠% بدون إضافات.

يتم التقديم عن طريق البوابة الإلكترونية الخاصة في دائرة الدراسات والتخطيط والمتابعة في وزارة التعليم العالي والبحث العلمي ومن خلال الاستمارة الإلكترونية الخاصة بهذه القناة ويتم اعتماد التقديم الإلكتروني للطالب بعد مصادقة مؤسسة الشهداء بان الطالب من المشمولين بأحكام القانون أعلاه.

يلتزم الطالب عند إكمال التقديم الكترونيا بمراجعة المؤسسة الشهداء لاكمال اجراءات المصادقة على التقديم و خلافه يتم قبوله وفق القناة العامة ( القبول المركزي ).

لايتم مباشرة الطالب المقبول في الدراسة ضمن قنوات ذوي الشهداء الا بعد جلبه كتاب تأييد من قبل مديريات مؤسسة الشهداء/ شعب الرعاية العلمية وتعتمد كتأييد نهائي للقبول وتحفظ في ملفة الطالب. يتم إرسال قوائم القبول المركزي في الدراسة الصباحية إلى مؤسسة الشهداء للمصادقة عليها وتحفظ في ملفة الطالب دون الحاجة إلى طلب صحة صدور اخرى.

## قبول الطلبة المسرعين

يحق للطالب المتميز المشمول بنظام التسريع للدراسة الإعدادية الذي اجتاز الامتحانات النهائية العامة والحاصل على عتبة القطع ٨٥% فأكثر القبول وفق الضوابط الآتية حيث تخصص نسبة ٣% للطلبة المسرعين من مقاعد خطة القبول في كليات المجموعة الطبية (الطب و طب الأسنان و الصيدلة) بغض النظر عن الحدود الدنيا لقبول اقرانهم الغير مسرعين في تلك الكليات سنة تخرجهم .

يجري التنافس بين الطلبة المسرعين الذين تخطو عتبة القطع على أساس المجاميع التي حصلوا عليها عند التوزيع على الكليات وبحسب المقاعد المخصصة كما يحق لمن لا يرغب في نتائج التسريع إلغاء ترشيحه والدوام في الصف السادس الإعدادي.

قبول الطلبة من خريجي مدارس المتميزين وكلية بغداد الدارسين باللغة الإنكليزية:

يحق للطلبة من خريجي مدارس المتميزين وكلية بغداد الدارسين بللغة الانكليزية التقديم على قنوات القبول المركزي وذوي الشهداء وقناة المتميزين وفق المحددات الاتية:

- 1. ( 10% من خطة القبول النهائية المعتمدة وادنى بثلاث درجات عن الحدود الدنيا للقبول المركزي لسنة القبول)
- 2. يتمتع الطالب بامتياز واحد فقط (شهداء, ابناء الأساتذة, متميزين) مع امكانية النقل بين المحافظات لأبناء الأساتذة في الجامعات الحكومية وفقا لما ورد في البند (ح6) من الفصل الثامن.

3. يحق للطلبة من خريجي مدارس المتميزين وكلية بغداد الدارسين باللغة الانكليزية التقديم على قناة التعليم الحكومي الخاص الصباحي والتنافس على مقاعد القبول ويستوفى من الطالب ما مقداره (50%) من الأجور الدراسية.

#### قبول طلبة مدارس الموهويين

تكون الحدود الدنيا للقبول في كلية الطب من خريجي مدارس الموهوبين ٨٥%.

تكون نسبة المقاعد المخصصة للطلاب الموهوبين ٣% من خطة القبول ويتم التنافس في ما بينهم على أساس المعدل.

#### التعليم الحكومي الخاص الصباحي

يتم قبول الطلبة في الدراسة الصباحية على النفقة الخاصة على وفق ما يأتي:

أن يكون الطالب مستوفيا لكافة الشروط المتعلقة بالقبول المركزي

يحق للطلبة من خريجي الدراسة الإعدادية للسنتين الدراسيتين (٢٠٢١ /٢٠٢2 و ٢٠٢٥ / ٢٠٢3) التقديم للقبول ضمن القنوات بغض النظر فيما إذا كان لديه قبول من عدمه او كانوا ممن سبق لهم الالتحاق بالدراستين المسائية أو الاهلية أو من المقبولين ضمن القناة نفسها.

يجب أن لا يقل معدل الطالب المتقدم للقبول ضمن القناة اعلاه عن ثلاث درجات عن الحد الأدنى للقبول في كليات الطب على مستوى الجامعات العراقية كافة.

يلغى القبول السابق للطالب حالة مباشرته بالدراسة ضمن هذه القناة ولا يحق له العودة لقبولها السابق لاي سبب كان.

يكون الحد الأعلى للأجور الدراسية ولكافة المراحل الدراسية في كلية الطب ٩٠٠٠٠٠ تسعة ملايين دينار عراقي .

إعفاء الطلبة المستمرين بالدراسة والطلبة الجدد في الكلية ضمن قناة التعليم الحكومي الخاص الصباحي للمراحل الدراسية كافة وبنسبة ٥٠% من الأجور الدراسية المقررة للسنة الدراسية ٢٠٢٢/ ٢٠٢٢ حصرا وتدفع هذه الأجوبة بثلاثة أقساط.

تخول مجالس الجامعات صلاحية تحديد أجور دراسية أدنى من الأجور المحددة في أعلاه للطلبة المقبولين للسنة الدراسية نفسها.

تشكل لجنة برئاسة مساعد رئيس الجامعة للشؤون العلمية وعضوية مدير الشؤون القانونية و مدير قسم شؤون الطلبة و التصديقات ومدير قسم المالية ويتم استضافة عميد الكلية للنظر في الطلبات لتحديد الأجور الدراسية للحالة الإنسانية والتي ترى الجامعة أن هناك ضرورة تستوجب ذلك وبما لا يقل عن ٧٥% من الأجور الدراسية المقرة.

تكون خطة القبول لهذه القناة زيادة على خطة القبول المركزي وليس جزء منها.

يكون توزيع المقاعد لخطة القبول لهذه القنوات بنسبة ٧٥% لخريجي الدراسة الإعدادية للسنة الحالية و ٢٥% لخربجي السنة الدراسية السابقة.

يحق للطلبة تقديم طلبات النقل إلى الكليات في الجامعات الأخرى ضمن نفس القناة مع مراعاة ضوابط الانتقال على ان يتم استحصال نسبة ١٢٥% من الأجور الدراسية لسنة الانتقال موزعة بواقع ٥٠% إلى الجامعة المنقول إليها ويستمر استحصال ذات النسبة البالغ ١٢٥% من الطالب لبقية المراحل على ان يكون توزيعها بواقع ٢٥% من الأجور الدراسية للجامعة المنقول منها و ١٠٠% للجامعة المنقول اليها .

يحق الطلبة المقبولين وفق هذه القناة إلغاء قبولهم في سنة قبولهم لاكمالهم الدراسة داخل العراق في الكليات الحكومية المسائية أو الكليات الاهلية أو خارج العراق وتستوفى الأجور الدراسية منهم وفق الآتى:

- 1. عدم استيفاء أي مبلغ من الأجور الدراسية من الطالب إذا قدم طلب إلغاء قبول بعده مباشرته بمدة لا تزيد عن ١٠ ايام.
- 2. استيفاء نسبة ١٠ % من الأجور الدراسية من الطالب إذا قدم طلب إلغاء قبول بعد المدة المحددة بموجب الفقرة الأولى اعلاه وبما لا تزيد عن ٣٠ يوما.
- 3. استيفاء نسبة ٢٥% من الأجور الدراسية من الطالب إذا قدم طلب إلغاء قبول بعد مباشرته بمدة تزيد عن ٤٠ يوما.

وتحسب الأجور الدراسية للطلبة الراسبين في بعض الدروس والمستمرين في الدراسة وفق المعادله الآتية:

الأجور = القسط السنوي مضروباً ب ( مجموع عدد وحدات الدروس التي راسب فيها الطالب مقسومة على مجموع عدد وحدات دروس السنة الدراسية).

يتم استيفاء ١٠% من الأجور الدراسية للطلبة المؤجلين لدراساتهم في المراحل الدراسية كافة.

يحق للطالب الذين تم إلغاء قبولهم للسنة الدراسية الحالية او السابقة تقديم طلب العودة إلى نفس قبولهم ضمن القناة اعلاه.

لا يتم استقطاع المبلغ من الأجور الدراسية للطلبة الراسبين و المؤجلين عند رغبتهم بإلغاء قبولهم وبسحب الوثيقة الدراسية بداية السنة اللاحقة لسنة قبولهم لغرض الالتحاق بإحدى الدراستين المسائية أو الاهلية أو التحاقه بكلية أخرى بنفس القناة.

بالإمكان تقسيط الأجور الدراسية إلى دفعتين أو أكثر على أن يتم دفع القسط الأول خلال فترة التسجيل وتنظم مواعيد بقية الأقساط من قبل مجلس الكلية على شرط أن تستوفى جميع الأقساط قبل بدء السنة الدراسية اللاحقة.

يشمل الطالب الحاصل على الترتيب الأول ضمن قناة التعليم الحكومي الخاص الصباحي والحاصل على تقدير جيد جدا في السنة الدراسية الأولى بامتياز اعفاءه من دفع الأجور الدراسية للمرحلة الناجح اليها حصرا ليكون حافزا لهم.

يخول مجلس الجامعة صلاحية مناقشة و اتخاذ القرارات المناسبة في الحالات المستجدة بما يسهل تطبيق التعليم الخاص الصباحي و وفق الضوابط.

#### ضوابط قبول ونقل الطلبة العراقيين الوافدين من خارج العراق

#### ضوابط قبول الطلبة الحاصلين على شهادة الإعدادية المعادلة الشهادة الإعدادية العراقية من المدارس خارج العراق

- أن يكون المتقدم للقبول المركزي من مواليد ١٩٩٨ صعودا ومن خريجي الدراسة الثانوية للفرع الاحيائي لسنة القبول أو السنة الدراسية السابقة وبتم التقديم من خلال البوابة الإلكترونية.
- يحق للطالب الوافد التقديم للدراسة على أي من قنوات القبول المتاحة اسوة بالطلبة خريجي الدراسة الإعدادية في داخل العراق.
- يحق للطالب الوافد من ذوي الشهداء التقديم للدراسة على أي من قنوات القبول المتاحة اسوة بالطلبة خريجي الدراسة الإعدادية في داخل العراق شرط أن لا يكون من المستفيدين في السنة السابقة من القبول ضمن قناة الشهداء.
- يخضع الطلبة الوافدون للضوابط والتعليمات ذاتها التي يخضع إليها الطلبة الدارسين داخل العراق عدا امتياز اللغة المضافة و امتياز خريجي الدور الأول.

- يُقدم الطالب المستمسكات المدرجة في أدناه إلى الكلية وترسل نسخة منها إلى مركز الوزارة لأغراض التدقيق :
  - شهادة الثانوية (الإعدادية )الاصلية مصدقة بحسب الأصول و نسخة ملونة منها عدد ٣.
- كتاب معادلة الشهادة الصادر من وزارة التربية و نسخة ملونة منه على أن يتضمن الكتاب المعدل والمجموع الذي حصل عليها الطالب و أن يكون تاريخ صدوره في السنة التي يتقدم الطالب للقبول فيها.
  - هوية الأحوال المدنية وشهادة الجنسية العراقية أو البطاقة الوطنية مع نسخة ملونة
- جواز السفر الأصلي ونسخة ملونة ( تأشيرة الدخول والخروج والإقامة في ذلك البلد) او ما يثبت وجود الطالب خارج العراق من وزارة الهجرة و المهجرين ( ممن ليس لديهم جواز سفر).
- يتم التحقق من صحة صدور وثائق الطلبة الحاصلين على الشهادات المعادلة المقبولين في الكلية من قبل الجامعة بالتنسيق مع دائرة الدراسات والتخطيط والمتابعة في وزارة التعليم العالي والبحث العلمي و بما لا يتجاوز نهاية السنة الدراسية الثانية مع تقديم كفالة ضامنة لحين ورود صحة الصدور وبخلافه تحجب عن الطالب وثائق تخرجه.

#### ضوابط نقل الطلبة من الجامعات المقبولين فيها خارج العراق

١. الفئات المشمولة بالنقل الى الدراسة المناظرة داخل العراق

الفئة الأولى: زوجات وأبناء الدبلوماسيين والموظفين العاملين في العراق بعد انتهاء عملهم وعودتهم إلى العراق.

الفئة الثانية: زوجات وأبناء المبعوثين دراسيا على وفق نظام البعثات والزمالات الدراسية بعد انتهاء في مدة الدراسة وعودتهم إلى العراق.

الفئة الثالثة: أبناء ذوي الكفاءات العائدة من الخارج المشمولين بالقرار ٤٤١ لسنة ٢٠٠٨ بعد تقديم ما يثبت ذلك من وزارة الهجرة والمهجرين.

الفئة الرابعة: الطلبة الذين تؤهلهم مجاميعهم في سنة تخرجهم من الدراسة الإعدادية للقبول في الكلية نفسها للفئتين القبول ( المركزي وذوي الشهداء ).

٢. يتم قبول الطلبة العائدين إلى العراق من المستمرين على الدراسة الصباحية في خارج العراق في إحدى الجامعات المعترف بها من غير الفئات المذكورة أعلاه بحسب ما تؤهلهم معدلاتهم في الدراسة الإعدادية في سنة تخرجهم في الدراسة الصباحية استثناءً من شرط سنة التخرج.

٣. يشترط في انتقال الطالب المشمول بالنقل (من الفئات المحددة في الفقرة واحد حصرا) الذي يدرس خارج العراق في جامعة معترف بها إلى الدراسة المناظرة داخل العراق وأن يكون سفره عن طريق دائرة البعثات والعلاقات الثقافية في وزارة التعليم العالي والبحث العلمي أو له ملف لديها وأن يكون من المستمرين في الدراسة قبل عودته وغيرها راسب في دراسته أكثر من سنتين.

٤. يشترط في الطالب من الفئة الاولى اضافة الى ما ورد في الفقرة (٣) اعلاه أن يكون حاصلا على معدل
 ٨٠ كحد ادنى في الدراسة الإعدادية لقبولهم ضمن المجموعة الطبية.

٥. يشترط في الطالب من الفئتين الثانية والثالثة إضافة إلى ما ورد في الفقرة (٣) اعلاه ان يكون حاصلا على
 معدل ٨٥% كحد ادنى في الدراسة الإعدادية لقبولهم ضمن المجموعة الطبية.

- 7. يشترط في الطلبة من الفئة الرابعة على إضافة إلى ما وردا في الفقرة (٣) علاه أن يكونوا قد أكملوا السنة الدراسية بنجاح أو يكون لديهم رسوب بمادة أو مادتين على أن لا يتم احتساب المواد ( اللغة الإنجليزية، الحاسوب ،اللغة الفارسية ) من ضمن المواد التي رسب بها الطالب لطلبة المجموعة الطبية.
- ٧. يتم تقديم طلب النقل خلال مدة ستة أشهر من تاريخ العودة بالنسبة للفئتين الأولى و الثانية و خلال سنة من تاريخ العودة بالنسبة للفئة الثالثة.
  - يتم تقديم الطلبات المستوفية للشروط للفئة الرابعة لغاية ١٥ / ١١ .
- ٨. على الطلبة من الفئات الأولى والثانية والثالثة المستوفين للشروط المذكورة آنفا النجاح في الاختبار الشامل
  لاستكمال معاملة النقل من خارج العراق.
- تشكل لجنة تخصصية بالتنسيق مع لجنة عمداء كلية الطب لاختبار الطلبة المستوفين لشروط النقل من خارج العراق.
- يمنح الطالب فرصة أداء الامتحان بمحاولتين الأولى في منتصف شهر ايلول و الثانية في منتصف شهر تشرين الأول.
- في حال رسوب الطالب في المحاولتين الامتحانيتين يعدل ترشيحه إلى كلية / معهد اخر بحسب ما يؤهله معدله.
- يتم استيفاء أجور الاختبار من الطالب ٦٥٠٠٠٠ دينار عراقي للمحاولة الأولى و ٣٢٥٠٠٠ دينار عراقي للمحاولة الثانية إن وجدت.
- ٩. يتم إجراء المقاصة العلمية و تحديد المرحلة الدراسية من القسم العلمي المنقول إليه الطالب على وفق الضوابط العامة للمقاصة العلمية.
- ١٠. يتم ترقين قيد الطالب المنقول (من الفئات الأولى والثانية والثالثة حصرا) في حال رسوبه في السنة الأولى من دراسته من قبل الكلية مباشرةً ويبلغ الطالب بمراجعة الوزارة / دائرة الدراسات والتخطيط والمتابعة حصرا لغرض تعديل ترشيحه وبحسب ما يؤهله معدله في شهادة الدراسة الإعدادية في سنة تخرجه.
  - ١١. لا يتخرج الطالب الا بعد استكمال المتطلبات الدراسية المقرة اسوة باقرانه.
- ١٢. تقوم الكلية بمطالبة الطالب المنقول بالمستمسكات كافة والقيام بتدقيقها وتتولى الكلية التحقق من صحة صدور الوثائق بما لا يتجاوز نهاية السنة الدراسية الثانية بالتنسيق مع دائرة الدراسات والتخطيط والمتابعة في وزارة التعليم العالى والبحث العلمي.
- ١٣. يكون تغيير جهة نقل الطالب في السنة الدراسية الأولى من خلال الوزارة دائرة الدراسات والتخطيط والمتابعة حصرا.
  - ١٤. الوزارة غير ملزمة بنقل دراسة الطالب من خارج العراق إلى داخله.

# ضوابط نقل الطلبة من الجامعات المقبولين فيها خارج العراق وفق قناة التعليم الحكومي الخاص الصباحي الدولي

١. أن يكون الطالب من مواليد سنة ١٩٩6 صعودا.

- ٢. أن يكون من المستمرين بالدراسة وأن يكون لديه ملف دراسي في دائرة البعثات والعلاقات الثقافية أو لديه مذكرة صادره من دائرة البعثات والعلاقات الثقافية بترويج معاملة فتح ملف دراسي خلال مدة أقصاها ٣٠ يوما بعد صدور كتاب النقل وبخلافه يتم إلغاء نقله.
- ٣. يستثنى الطلبة الوافدون من دولة (سوريا، ليبيا ،اليمن ،السودان، اوكرانيا) من شرط الاستمرارية للسنة الدراسية السابقة ٢٠21 / ٢٠22 فقط.
- ٤. ينقل الطلبة المشار إليهم في أدناه إلى الدراسة المناظرة ويترك الأمر للجنة المقاصة العلمية في الكلية لتحديد المرحلة الدراسية للطالب.
- أ. الطلبة المستمرون بالدراسة الذين اكملوا السنة الدراسية الأولى او فصلين دراسيين كاملين وكانت نتيجتهم النجاح أو رسوب في مادة واحدة او مادتين على ان لا يتم احتساب المواد الدراسية التالية (اللغة العربية، اللغة الإنجليزية، اللغة الفارسية، الإحصاء ، الحاسوب) لطلبة المجموعة الطبية.
  - ب. الطلبة المستمرون بالدراسة للمراحل فوق الأولى بغض النظر عن نتائجهم.
    - ٥. ينقل الطالب إلى كليات المجموعة الطبية الحكومية وفق ما يلى:
- أ. تخصص نسبة ٥% من خطة قبول الكلية وبحسب سنة تخرج الطالب من الدراسة الإعدادية لنقل الطلبة ضمن هذه القناة ويكون نقلهم زيادة على خطة القبول.
  - ب. الا يقل معدل الطالب عن ٩٠ % باي حال من الأحوال.
- ج. الا يزيد الفرق بين معدل الطالب من فئات (ذوي الشهداء وأبناء الهيئات التدريسية من حملة الالقاب العلمية أستاذ وأستاذ مساعد من المستمرين في الخدمة والمتقاعدين وكذلك أبناء الأطباء الاختصاصيين من المستمرين في الخدمة والمتقاعدين) وادنى حد للقبول في الكليات المناظرة على مستوى العراق في سنة تخرجه عن ثمان درجات صحيحة لغرض النقل و بنسبة لا تزيد عن (٥) % خارج خطة القبول مع الالتزام بما جاء في الفقرة (ب) من هذه الفقرة.
- د. ينقّل الطلبة إلى الكليات المناظرة باعتماد أدنى حد للقبول ضمن ( قناة التعليم الحكومي الخاص الصباحي) في سنة تخرجهم و خياراتهم على مستوى الجامعات الخاصة على أن لا يزيد الفرق بين معدل الطالب وادنى حد للقبول للكليات المناظرة على مستوى العراق في سنة تخرجه عن خمس درجات صحيحة وفي ما يخص جامعات المحافظة الواحدة يتنافس الطلبة في ما بينهم وفق النسبة المبينة في اعلاه.
- ه. في ما يخص طلبة كليات الطب الذين لا تستوفي معدلاتهم بعد الإضافات الموضحة في الفقرتين (ج، د) من هذه النقطة إلى الحد الأدنى للقبول في الكليات الحكومية المناظرة فبالإمكان أفضل نقلهم وفق الفقرة ( ٨- أ ) من هذا البند.

#### ضوابط قبول الطلبة غير العراقيين

قبول الوافدين الحاصلين على شهادة الدراسة الإعدادية العراقية أو الشهادة المعادلة لها في الدراسة الاولية

#### أولا: قنوات القبول

- 1. القبول وفقا للبرامج والاتفاقيات النافذة مع البلدان العربية والأجنبية (التبادل الثقافي)
  - 1. قبول أبناء وزوجات الدبلوماسيين العاملين في العراق
    - 2. القبول على النفقة الخاصة

ثانيا: شروط القبول وضوابطه

- 1. أن يكون الطالب حاصل على شهادة الإعدادية العراقية أو ما يعادلها.
- 2. يتم معادلة شهادة الطالب غير العراقية من وزارة التربية العراقية / المديرية العامة للتقويم والامتحانات
- 3. ألا يكون قد مضى على تخرج الطالب من الدراسة الإعدادية اكثر من ثلاث سنوات بالنسبة لقناتي التبادل الثقافي وأبناء وزوجات الدبلوماسيين العاملين في العراق و الا يمضي على تخرج الطالب اكثر من أربع سنوات بالنسبة لطالب النفقة الخاصة للقبول في الدراسة الصباحية.
- 4. أن يكون الطالب مستوفيا للحد الأدنى للقبول في الكلية والجامعة التي يرغب الدراسة فيها وفقا للاختيارات المبينة في استمارة التقديم وطبقا لترتيب الرغبات على ان لا يكون الحد الأدنى للقبول في الاختصاصات الطبية عن ٩٠%.
- 5. تستوفى الأجور الدراسية ذاتها المستوفاة من الطلبة المقبولين على قناة التعليم الحكومي الخاص الصباحي بالنسبة للطلبة المتقدمين للقبول على قناة النفقة الخاصة للدراسة الأولية الصباحية.
- 6. تقديمه شهادة صحية تؤيد خلوه من الأمراض فضلا عن نجاحه في الفحص الطبي على وفق الشروط الخاصة للدراسة.
- 7. يقوم الطالب أو الجهة الرسمية المرشحة له بتسديد رسوم التسجيل السنوي في بداية كل عام دراسي بالعملة الأجنبية أو بما يعادلها بالدينار العراقي ووفقا لما هو متفق عليه في البرنامج التنفيذي بين البلدين.

#### الوثائق المطلوبة ومواعيد التقديم:

- 1. الشهادة الثانوية المعادلة والمصدقة من الجهة التي اصدرتها ومن وز ترة الخارجية للبلد الصادرة منه ومن السفارة العراقية في ذلك البلد, اما الطلبة الحاصلون على الشهادة الثانوية العراقية فعليهم تقديم الشهادة المصدقة من المديرية العامة لتربية في المحافظة التي انهى الطالب دراسته فيها.
  - 2. شهادة الميلاد الأصلية او نسة طبق الأصل
    - 3. نسخة من جواز السفر
    - 4. صورة شخصية عدد 2
    - 5. استمارة التقديم الخاصة بكل قناة
    - 6. يستمر التقديم لغاية 1/10/2021

## المنح الدراسية للوافدين الحاصلين على شهادة معادلة لشهادة الإعدادية العراقية

اولا: القبول وفقا للبرامج والاتفاقيات النافذة مع البلدان العربية والأجنبية ( التبادل الثقافي): تكون ضوابط وشروط المنحة وفقا لما تم الاتفاق عليه بتلك الاتفاقيات بين البلدين.

ثانيا: القبول وفقا للمنح الدراسية الممنوحة لاتحاد الجامعات العربية:

- 1. تخصص نسبة 1% من خطة القبول للكلية لتلك المنح
  - 2. تكون الحدود الدنيا للقبول بمعدل 85%
    - لايزيد عمر المتقدم عن 24 سنة
- 4. تتحمل الكلية والجامعة نفقات الدراسة و السكن (منحة كاملة) في حالة توفر الأقسام الداخلية او نصف منحة عند عدم توفر الأقسام الداخلية.

ثالثا: المنح الدراسية الممنوحة للطلبة غير العراقيين ( المقيمين في العراق لمدة عشر سنوات فاكثر)

- 1. يكون التقديم من خلال دائرة الدراسات والتخطيط والمتابعة في الوزارة.
  - 2. تخصص نسبة 2% من خطة القبول للمنح لهذا النوع من الطلبة.
- 3. بعد تقديم الطالب معادلة شهادته الثانوية والتاكد من استيفاء الشروط يحال طلب الطالب الى الجامعة وتتولى الجامعة اجراءات صحة الصدور لوثائق الطالب.

- 4. يكون قبول الطالب وفقا للحدود الدنيا لقبول اقرانه من الطلبة العراقيين على قناة القبول الخاص وحسب سنة تخرج الطالب من الدراسة الثانوية.
  - 5. لايزيد عمر الطالب المتقدم لشهادة البكلوريوس عن 24 سنة
- 6. تتحمل الجامعات نفقات الدراسة والسكن في حال وجود اقسام داخلية او نصف منحة في حال عدم توفر السكن.

رابعا: المنح الدراسية للطلبة غير العراقيين (غير المقيمين في العراق والوافدين لأغراض الدراسة)

- 1. يكون التقديم من خلال دائرة الدراسات والتخطيط والمتابعة في الوزارة.
  - 2. تخصص نسبة 3% من خطة القبول للمنح لهذا النوع من الطلبة.
- 3. بعد تقديم الطالب معادلة شهادته الثانوية والتاكد من استيفاء الشروط يحال طلب الطالب الى الجامعة وتتولى الجامعة اجراءات صحة الصدور لوثائق الطالب.
  - 4. تكون الحدود الدنيا للقبول في الكلية بعدل 85%
  - 5. لايزيد عمر الطالب المتقدم لشهادة البكلوريوس عن 24 سنة
- 6. تتحمل الجامعات نفقات الدراسة والسكن في حال وجود اقسام داخلية او نصف منحة في حال عدم توفر السكن.

### الية تسجيل الطلبة المقبولين في الكلية: الوثائق المطلوبة للتسجيل والية التسجيل: يقدم الطالب إلى الكلية المستمسكات الآتية:

- أصل وثيقة الدراسة الإعدادية المعززة بتصديق المديرية العامة للتربية في المحافظة أو أصول الوثائق الأخرى وبحسب قنوات القبول مصدقة اصوليا في موعد لا يتجاوز ١٥ / ٤ / ٢٠٢3 ويقدم تعهدا خطيا بذلك إلى تسجيل الكلية وبخلافه يلغي قبوله .
- 2. كفالة ضامنة على وفق نموذج معد من قسم الشؤون القانونية في الجامعة على أن تتضمن في فقراتها مادة تحمل الطالب مسؤولية المحافظة على ممتلكات الدولة وعدم العبث بها و بعكس ذلك يتحمل الغرامة عن الأضرار الناتجة.
  - 3. نسخة من شهادة الجنسية وهوية الأحوال المدينة العراقية او البطاقة الوطنية.
    - 4. صور حدیثة عدد (٣).
- استمارة الفحص الطبي (على وفق نظام اللياقة الصحية رقم خمسة لسنة ١٩٩٢ وضوابط الشروط الخاصة به) مع مراعاة الآتي :
  - 1. لا يسجل الطالب في حال عدم تقديم الاستمارة المذكورة مطلقا.
    - 2. يجب تسليم أصل الاستمارة ولا تقبل نسخة عنها.
- 3. تلاحظ نتيجة الفحص من الكلية مباشرة وفي حال عدم لياقته للدراسة يفاتح قسم القبول المركزي لتعديل ترشيحه على وفق لياقته الصحية.
- 4. يحق للطالب استئناف نتيجة الفحص لدى قسم اللجان/ اللجنة الاستئنافية في وزارة الصحة عن طريق الكلية .

#### الية تسجيل الطالب:

- 1. تعتمد نتائج القبول المركزي المعلنة على الموقع الإلكتروني الرسمي للوزارة ويعد الإعلان اشعارا رسميا الى الكلية لبدء تسجيل الطلبة في اليوم التالي لاعلان النتائج وتستمر فترة التسجيل خلال مدة (١٥) يوم عمل ابتداءا من تاريخ بدء التسجيل.
- 2. الطلبة الذين لم يظهر لهم ترشيح في نتائج القبول المركزي لاي سبب من الاسباب يمنحون مدة (١٠) أيام عمل من تاريخ ظهور نتائج القبول للاعتراض و مدة (١٠) أيام عمل من إصدار أوامر قبولهم لاغراض التسجيل.
- 3. يتم تسجيل الطالب في حال تقديم أي اعتراض على قبوله أيضا وان كان محقا يتم تعديل ترشيحه وتعاد إجراءات تسجيل الطالب على وفق ترشيحه الجديد بالاعتماد على كتاب الوزارة الصادر من دائرة الدراسات والتخطيط و المتابعة / قسم القبول المركزي ويعاد تسليم مستمسكات الطالب المقدمة من قبلها بكتاب رسمي و محضر تسليم واستلام مع الاحتفاظ بنسخة عنها لاكمال إجراءات تسجيله وفقا للمدة المحددة في الفقرة ثانيا اعلاه.
- 4. يتم تسجيل الطلبة غير العراقيين المقيمين والمقبولين في الدراسة مع مراعاة ماجاء في البند(و-3) من الفصل السادس.

#### حالات التأجيل والرسوب

تعد السنة الدراسية سنة تأجيل بحق الطالب في حال تسجيله في الكلية بعد انتهاء المدة المحددة في الفقرة الأولى من الية تسجيل الطالب ولغاية 16 / ٤ / ٢٠٢3 .

تعد السنة الدراسية سنة رسوب بحق الطالب في حال تسجيله بعد تاريخ ١6 /٤ /٢٠٢3 ولغاية 21 / ٥ / ٢٠٢3.

#### حالات إلغاء القبول

- 1. إذا لم يسجل الطالب في الكلية خلال السنة الدراسية نفسها ولغاية 22 / ٥ / ٢٠٢3.
  - 2. في حال ثبوت عدم توافر أي من الشروط العامة أو الخاصة للقبول في الدراسة.
- 3. إذا قدم الطالب معلومات أو وثائق غير صحيحة أو مزورة أو محرفة إلى الكلية و يكتب إلى الوزارة لالغاء قبوله حتى وإن كان في صفوف متقدمة او متخرجا من الكلية وتتخذ بحقه الإجراءات القانونية.
- 4. إذا لم يقدم الطالب اصل وثيقة الدراسة الإعدادية المعززة بتصديق المديرية العامة للتربية في المحافظة إلى تسجيل الكلية لغاية 16/ ٤/ ٢٠٢3 مع مراعاة ان يقوم التسجيل تبليغ الطالب. بما لا يقل عن ثلاث مرات وتكون المدة بين تبليغ وآخر ( ١٥- ٣٠) يوم .
- 5. إصدار أوامر الطلبة الملغي قبولهم فور استحقاقهم وعدم تأخير إصدار الأمر أكثر من شهر من تاريخ الاستحقاق.

#### الفصل الثامن

#### ضوابط انتقال الطلبة:

#### -الشروط العامة للانتقال:-

1- يحق للطلبة الناجحين الانتقال إلى (الكليات/المعاهد) والاقسام والفروع المناظرة بعد استحصال موافقة (الكلية/المعهد) الاصلى والمراد الانتقال إليها وبحسب الطاقة الاستيعابية.

3- لا ينقل طلبة السنة الدراسية الاولى والخامسة.

4- يحق للطلبة المستضافين سنتين فاكثر الانتقال في السنوات الدراسية المنتهية شرط نجاحهم في آخر سنة دراسية في الكلية المستضافين فيها.

5- يتم التأكد من إجراءات صحة صدور وثيقة التخرج للدراسة الاعدادية من الكلية المنقول إليها الطالب في حال عدم استكمالها من الكلية المنقول منها لغاية تأريخ نقله.

7- تبدأ إجراءات النقل من الكلية الاصلية حصرا وتكون المخاطبات بعدم الممانعة منها إلى الكلية المناظرة على أن ترفق المواد الدراسية التي اجتازها الطالب وعدد الوحدات الدراسية رفقة الطلب وكتاب عدم الممانعة.

8- يتم ترويج استمارات النقل الكترونيا للطلبة الناجحين في الدور الاول و المكملين في الوقت نفسه ابتداء من 1/8 ولغاية 29/9 على ان يتم استكمال إصدار أوامر النقل في موعد أقصاه الاسبوع الاول من شهر تشرين الاول من دون الرجوع إلى الوزارة وبالامكان اصدار اوامر نقل الطلبة الناجحين في الدور الاول قبل الموعد اعلاه.

9- على الجامعات تزويد الوزارة بنسخ من تلك الاوامر مع جدول تفصيلي بأسماء الطلبة المنقولين الجامعة/الكلية/المعهد المنقولين إليها وسنتهم الدراسية وفقرة الانتقال المشمول بها الطالب المنقول في موعد أقصاه الاسبوع الاول من شهر كانون الاول لأغراض تدقيقية.

10- في حالة عدم وجود طاقة استيعابية يتم حسم جميع الطلبات بالرفض خلال مدة أسبوع من تاريخ تقديم الطلب وحسب التوقيتات المبينة في الفقرة (8) أعلاه،

11- يتم حسم عمل لجان المقاصة العلمية قبل اصدار اوامر النقل والمذكورة في الفقرة (8) اعلاه، مع مراعاة ما جاء بالبند (ي-4) من الفصل العاشر.

12- يتم إصدار أمر نقل الطالب من كليته الاصلية بعد صدور كتاب عدم ممانعة من النقل من الكلية المراد الانتقال إليها، ولا يجوز تسجيل الطالب في الكلية الا بعد صدور أمر نقله وانفكاكه من كليته الاصلية.

13- على الطالب استكمال إجراءات التسجيل في الكلية خلال مدة أسبوع من تاريخ صدور أمر نقله من كليته الاصلية وبخلافه يعد راسبا في صفه.

14- يتولى قسم شؤون الطلبة في الجامعتين تدقيق سلامة اجراءات النقل وفقا للضوابط.

15- يلاحظ ما ورد في الفقرة (3) من البند (ب/ط-3) من الفصل التاسع فيما يخص نقل الطلبة المتضررين من الاعمال الارهابية والاخطاء العسكرية.

17- تكون اولوية النقل للاناث في محافظة سكناهم بناء على رغبتهم ووفق الضوابط الواردة في اعلاه.

18- يحق للطالب تقديم طلبا بالغاء نقله خلال مدة شهر بعد اصدار امر النقل ويتم تقديم طلب عن طربق الجامعة وبخلافه لا يحق له الغاء النقل.

19- منح صلاحية للجامعات بنقل الطالب الراسب والمؤجل ولكافة التخصصات ولكافة المراحل عدا المرحلة المنتهية.

#### ح -2 - ضوابط الانتقال لأسباب قاهرة:

تلتزم الجامعات بتنفيذ حالات الانتقال للطلبة الذين تعرضوا للحالات الاتية بصرف النظر عن الطاقة الاستيعابية مع الالتزام ببقية الضوابط الواردة في البند (ح-1) أعلاه على ان تكون خلال السنة الدراسية للانتقال او السنتين الدراسية التي تسبقها:

1- الطالب/الطالبة الذي يتعرض لفقدان أحد الوالدين (في سنة الانتقال نفسها) يحق له الانتقال بعد تقديم ما يثبت ذلك.

2- الطالبة المتزوجة خلال مدة الدراسة يحق لها الانتقال إلى الدراسة المماثلة في محافظة إقامة الزوج بعد تقديم المستمسكات المطلوبة.

3- الطالبة التي افترقت عن زوجها خلال مدة الدراسة بسبب الطلاق أو الوفاة يحق لها الانتقال إلى دراسة مماثلة في محافظة سكن عائلتها بعد تقديم المستمسكات المطلوبة.

4- الطالب/الطالبة المصابين بأحد الامراض المزمنة او الخطيرة او من ذوي الاحتياجات الخاصة بعد تقديم كتاب عدم ممانعة من الجامعتين وتقديم تقرير طبي من اللجان الطبية الدائمة في المحافظة (محافظة السكن او محافظة الجامعة) و مصادق عليها من اللجنة الطبية في الكلية.

5- الطالب المصاب الذي تعرض إلى القصف أو إطلاق نار أو ما شابه ذلك من حوادث وأصيب بعجز دائمي بعد تقديم التقارير الطبية المصدقة مع عرضه على اللجان الطبية المشكلة في كلية الطب

6- الطالب المعيل لعائلته لفقدان احد الوالدين يحق له الانتقال الى الدراسة المناظرة الواقعة في محل سكناه بعد تقديم ما يثبت ذلك.

7- الطلبة من ذوي الشهداء المشمولين بالقانونين (2) لسنة 2016 وتعديله قانون (2) لسنة 2020 و (57) لسنة 2015.

8- لمجلس الجامعة النظر في الحالات الانسانية القاهرة الاخرى ولحالات محدودة وفي أضيق الحدود.

9-(لايشمل طلبة السنتين الدراسيتين الاولى والمنتهية بما ورد في أعلاه مع مراعاة الفقرة (3) من البند (ح-1.

#### ح - 6 - ضوابط نقل الطلبة أبناء أعضاء الهيئة التدريسية:

يشمل بالضوابط المدرجة في أدناه أبناء أعضاء الهيئة التدريسية (اصحاب الشهادات العليا من حملة شهادة الماجستير والدكتوراه) وضمن الملاك الدائم للجامعات الحكومية والاهلية التابعة لوزارة التعليم العالي والبحث العلمي، وكذلك ابناء اصحاب الشهادات العليا (الدكتوراه فقط) المنتسبين لوزارة العلوم والتكنولوجيا وابناء اعضاء الهيئة التدريسية لكليتي الامام الكاظم (عليه السلام) للعلوم الاسلامية الجامعة وكلية الامام الاعظم (رحمه الله) حصرا.

1- يحق لابناء أعضاء الهيئة التدريسية التمتع بأحد الامتيازين في أدناه شرط الا يتجاوز فرق معدلهم عن الحد الادنى للقبول في الكلية عن (5) خمسة درجات لكل مما يلي:

أ- النقل إلى الدراسة في محافظة سكناهم..

2- من دون رجوعه إلى التسجيل في كليته بالامكان تسجيل الطالب في مباشرة ضمن المدة المحددة للنقل.

3 - تزويد الكلية بكتاب التأييد الخاص بعضو الهيئة التدريسية الذي تم في ضوئه نقل الطالب لأجراء صحة الصدور عليه.

4- يشمل بالفقرات أعلاه الطلبة المقبولون مركزيا (القناة العامة وقناة التعليم الحكومي الخاص الصباحي) والطلبة الوافدون من أصحاب الشهادات المعادلة.

5- بالاضافة الى ماذكر في أعلاه يجب توفر احد الشرطين ادناه لنقل الطلبة وفق هذه القناة:

أ- حصول التدريسي على تقييم جيد فأعلى خلال السنوات الدراسية الثالث الاخيرة.

ب- او اشتراك التدريسي في لجنتين وزارية/علمية او إدارية خلال السنة الدراسية او أربعة لجان علمية او ادارية في جامعته.

10- يشمل أبناء أعضاء الهيئة التدريسية المقبولين ضمن قناة ذوي الشهداء بكل ما ورد في الفقرات أعلاه.

11- يقتصر شمول أبناء التدريسيين المتقاعدين والمتوفين بالضوابط أعلاه على حملة اللقب الجامعي ) أستاذ او أستاذ مساعد).

#### ضوابط استضافة الطلبة:

1- للجامعات النظر في الحالات والطلبات التي ترد اليها بشأن استضافة الطلبة وللمراحل الدراسية كافة بغض النظر عن حالات الاستضافة السابقة وفق ما يلى:-

أ- الطلبة الذين لديهم مرض عضال وحالات مرضية مستعصية مثل امراض (السرطان، الصرع، الحالات التنفسية، فقدان احد الاطراف بسبب العمليات الارهابية وحوادث الدهس وغيرها، الحالات المرضية الاخرى المستعصية) والتي تستوجب وجود الطالب بالقرب من عائلته وذويه.

ب— الطلبة الذين لديهم امراض فقدان البصر التدريجي ودرجة تعثر النظر المتقدمة، والتي تستوجب وجود الطالب بالقرب من عائلته وذويه.

ت- الطلبة من ذوي الاحتياجات الخاصة المقبولين في جامعة/كلية يتطلب فيها صعودهم السلالم للوصول الى القاعات الدراسية الخاصة بالكلية. مما يتطلب استضافتهم في كلية مناظرة فيها مصعد كهربائي لسهولة التنقل

ث- الطلبة الذين لديهم اسباب امنية موثقة تتطلب استضافتهم في جامعات اخرى.

2- يتم استضافة الطلبة من وإلى الدراسة المناظرة بحسب صلاحية السادة رؤساء الجامعات وفي أضيق الحدود.

4- يتم إجراء المقاصة العلمية للطالب المستضاف من كليته الاصلية بحيث لا يترتب على استضافة الطالب خارج الكلية مطالبته بأكثر من مادتين دراسيتين ولكل سنوات الاستضافة.

5- يكون دفع الاجور للطلبة المستضافين كما يلى:-

ب- نسبة (60%) للكلية المستضيفة (الحكومية) و(40%) للكلية الاصلية (الاهلية) في حال كون الاستضافة من الكليات الاهلية إلى الكليات الحكومية.

ج- نسبة (75%) من الاجور الدراسية للجامعة المستضيفة او المنقول اليها الطالب و(25 (%من الاجور للجامعة الاصلية للطلبة المقبولين على قناة (التعليم الحكومي الخاص الصباحي) كما ورد في الفقرة (12)من البند (د-14).

#### الضوابط العامة للمقاصة العلمية:

إلية احتساب المقاصة العلمية: - يتم اجراء المقاصة العلمية في حالة النقل من الجامعات / الهيئة داخل وخارج العراق من قبل القسم المنقول اليه الطالب ومن كلية /معهد الطالب الاصلية في حالة الاستضافة ووفق الاتي:

- 1. قبول الطالب في المرحلة الدراسية نفسها اذا كانت المواد الدراسية متطابقة بين الكليتين / المعهدين (المنقول منها واليها) او مختلفة بمادة او مادتين فقط ، مع كون النظام الدراسي المتطابق ويتم مطالبة الطالب بمادة او مادتين دراسيتين (دواما او وامتحانا
- 2. اذا كان الاختلاف في المواد الدراسية بين الكليتين / المعهدين اكثر من مادتين منهجيتين يخير الطالب بين التنازل الى مراحل ادنى او الغاء نقله وارجاعه الى كليته الاصلية ، وكذلك اذا كان النظام الدراسي مختلف بين الكليتين (فصلي وسنوي

- 3. في حالة اختيار الطالب المنقول التنازل الى مرحلة ادنى نتيجة لمطالبته بأكثر من مادتين دراسيتين بعد تطبيق المقاصة العلمية فان هذه السنة الدراسية لا تحتسب ضمن السقف الزمني لدراسة الطالب ولكن يتم تأشيرها في حقل الملاحظات عند منح الوثيقة
- 4. يتم اجراء المقاصة خلال اسبوعين من تاريخ استلام الملف الدراسي للطالب وابلاغ الطالب بنتيجتها تحريريا
- 5. مواد (الديمقراطية وحقوق الانسان والحاسوب واللغتين العربية والانكليزية) لاتدخل ضمن حساب المقاصة ويطالب بها الطالب خلال سنوات الدراسة
  - 6. تعتبر مفردات المواد الدراسية متطابقة اذا كانت نسبة التطابق 75 %فاكثر.